بسم الله الرحمن الرحيم

كۆماری عیراق
ئه‌مینداریه‌تی گشتی ئه‌نجومه‌نی وه‌زیران
REPUBLIC OF IRAQ
General Secretariat for the Council of Ministers

جمهورية العراق
الأمانة العامة لمجلس الوزراء

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين
رقم (٢) لسنة ٢٠١٨

استناداً الى قرار مجلس الامن التابع للأمم المتحدة رقم ٢٣٦٨ لسنة ٢٠١٧ ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين بجلستها الاعتيادية الاولى المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/١/٢٣ ما يأتي :

أولاً : ادخال التعديلات على اسم الإرهابي (سيف الله بن عمر بن محمد بن حسين) ، تونسي الجنسية والرقم المرجعي له في قائمة جزاءات داعش والقاعدة وما يرتبط بهما من افراد وكيانات هو (QDI.٣٣٣).

ثانياً : ينفذ هذا القرار فوراً بدءًا من تاريخ إصداره .

ثالثاً : إعمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة ومجالس المحافظات والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لأخذ الإجراءات المحددة بشأن المشار إليه آنفاً .

رابعاً : يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

د. منذر عبد القادر الشيخلي
رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين
نائب محافظ البنك المركزي العراقي وكالةً
٢٠١٨/١/٢٢